

موقع الشيخ مشهور بن حسن

meshhoor.com

# شکوی القطری من اہل زمانہ

مشہور حسن محمود سامان



دار الکتب الأثرية

صفحہ  
۷۱  
۵۷

٤٥  
مكتبة أبي عبيدة  
مشهور حسن آل سلمان  
الرقم التسلسلي ص ٧ - ق ٧ - ٥٧

Handwritten signature and notes in Arabic script, including the name 'أبي عبيدة'.

٥٧٧  
Handwritten text within a rectangular border, containing several lines of Arabic script.

Handwritten notes in Arabic script, including the word 'بشك'.

شكوى القطري  
من قبل زناز

# شكوى القرطبي من أهل زمانه

مشهور حسن محمود سلمان

دار الكتب الأثرية

جميع الحقوق محفوظة

لدار الكتب الأثرية

الطبعة الأولى

١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م

٢١٥

مشه

مشهور حسن محمود سلمان

شكوى القرطبي من أهل زمانه / مشهور

حسن محمود سلمان - عمان : المؤلف ،

١٩٨٨

(٤٤) ص

ر.أ (١٩٨٨/١٠/٦٠٦)

١ - الفرق الإسلامية ٢ - الصوفية

أ - العنوان

تمت الفهرسة بمعرفة دائرة المكتبات والوثائق الوطنية

الناشر

دار الكتب الأثرية

للتحقيق والنشر والتوزيع

الأردن - الزرقاء

ص . ب (٣٥٤١ - الحي التجاري)

هاتف ٩٩٣٨٢١

(١)

## تحمدمة وتقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه،  
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من  
يهد الله فهو المهتد، ومن يضل فلن تجد له ولياً مرشداً.

أما بعد:

فلعل أصدق ما يحدثنا عن الماضي، هو ما يرد عنه  
في غير الكتب التاريخية، فهذه الكتب قد يعترها  
التزييف والتحريف، لأسباب مختلفة، نصّ عليها علماء  
المنهج النقلي، ولا مجال لتفصيل القول فيها، ومن ثم لا  
تصور الأحداث الخالية، نقيّة من شوائب الأهواء، بل قد  
تدوّن هذه الأحداث على نحو مخالف تماماً للحقيقة  
العلمية، بيد أن ما يكتب عن الماضي في الدراسات غير  
التاريخية، يكون غالباً بمنجاة من التزييف وقلب  
الحقائق، لأنه يُسجّل عَرَضاً، وكأنه خاطرة انبثقت عن

تداعي المعاني، ولذا كان احتمال التحريف فيه بعيداً، وكان أصدق في الدلالة على القضايا التاريخية من كتب التاريخ.

ولدينا في تراثنا الفكري مؤلفات كثيرة، ومتنوعة الموضوعات، وليست خاصة بعلم التاريخ، قد اشتملت على لمحات تاريخية تعد مادة علمية دقيقة للحديث عن الماضي وسماته المختلفة.

ومن هذه المؤلفات كتاب «الجامع لأحكام القرآن» لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، فهو موسوعة في التفسير، الذي يغلب عليه طابع البحث الفقهي، ومع هذا أوماً في غضون شرحه لآيات الكتاب العزيز إلى بعض الأحداث التاريخية، والقضايا الاجتماعية، التي تقدّم لنا طرفاً من معالم العصر الذي عاش فيه القرطبي، وبث الإمام القرطبي من خلال تعرضه لهذه الأحداث وتلك القضايا، آتاه وشكواه من أهل زمانه، وذلك أنه عاش أحداث الكارثة التي ألمّت بالمسلمين في الأندلس، فأدالت دولتهم، وأذهبت بريحهم.

وكذلك سجّل أسباب المأساة التي عاشها، فأوماً في أكثر من موضع إلى سنّة الله في خلقه. وبين أن أهل الحق إن تخلوا عنه، وعكفوا على الشهوات، وتنازعوا على حطام الدنيا، وقعدوا عن البذل والجهاد، فإن الباطل تعلق كلمته، وتخفق رأيتُه، وكأنه بذلك يحذّر مسلمي القرن العشرين من هذا المصير الذي آل إليه أمرهم، فسنة الله في خلقه لا تختلف ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَالَمِينَ﴾.

بنا، صرنا أحقر من الفِراش، وأذلّ من الفِراش، ولا حول  
ولا قوة إلا بالله العلي العظيم<sup>(١)</sup>.

ويقتضي ظاهر كلام النبي ﷺ لثوبان - كما جاء في  
صحيح مسلم -:

«وإني سألت ربي ألا يهلكها بسنة عامة، وألا يُسلط  
عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم وإنّ  
ربي قال:

يا محمد، إني إذا قضيت قضاء، فإنه لا يُردّ، وإني  
قد أعطيتك لأمتك، ألا أهلكهم بسنة عامة، وألا أسلط  
عليهم عدواً من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم، ولو  
اجتمع عليهم من باقطارها، حتى يكون بعضهم يهلك  
بعضاً، ويسبي بعضهم بعضاً» أنه لا يسلط عليهم  
عدوهم، فيستبيحهم، إلا إذا كان منهم إهلاك بعضهم  
لبعض، وسبي لبعضهم بعض، وقد وجد ذلك في هذه  
الأزمان، بالفتن الواقعة بين المسلمين، فغلظت شوكة  
الكافرين، واستولوا على بلاد المسلمين، حتى لم يبق

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٤/١٢٢).

(٢)

## شكواه من ترك الجهاد واستيلاء العدو على البلاد

فقد لبسنا العدو في ديارنا، واستولى على أنفسنا  
وأموالنا، مع الفتنة المستولية علينا، بقتل بعضنا بعضاً،  
واستباحة بعضنا أموال بعض، نعوذ بالله من الفتن، ما  
ظهر منها، وما بطن<sup>(١)</sup>.

كما اتفق في بلاد الأندلس، تركوا الجهاد، وجبنوا  
عن القتال، وأكثروا من الفرار، فاستولى العدو على  
البلاد، وأيّ بلاد!! وأسر وقتل وسبي واسترق، فإن الله  
وإننا إليه راجعون، ذلك بما قدّمت أيدينا وكسبته<sup>(٢)</sup>.

ولجهلنا، وغلبة شهواتنا علينا، وظفر عدونا اللعين

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٧/٩ - ١٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣/٣٩).

من الإسلام إلا أقله، فنسأل الله أن يتداركنا بعفوه ونصره ولطفه<sup>(١)</sup>.

وشأن الأمم المنتعمة، المائلة إلى الدعة، تتمنى الحرب أوقات الأنفة، فإذا حضرت الحرب، كعت وانقادت لطبعها<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله تعالى:

﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً﴾ تحريض على القتال، واستشعار للصبر، واقتداء بمن صدق ربه.

قلت<sup>(٣)</sup>:

هكذا يجب أن نفعل، لكن الأعمال القبيحة، والنيات الفاسدة، منعت من ذلك، حتى ينكسر العدد الكبير منا قدام اليسير من العدو، كما شاهدناه غير مرة، وذلك بما كسبت أيدينا.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٤٢٠/٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٤٥/٣).

(٣) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

وفي البخاري:

وقال أبو الدرداء: إنما تُقاتلون بأعمالكم.

وفيه مسنداً:

أن النبي ﷺ قال:

«هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم»، فالأعمال فاسدة، والضعفاء مهملون، والصبر قليل، والإعتماد ضعيف، والتقوى زائلة!!

قال الله تعالى:

﴿اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله﴾.

وقال:

﴿وعلى الله فتوكلوا﴾.

وقال:

﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾.

وقال:

﴿ولينصرن الله من ينصره﴾.

وقال:

﴿إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم

تفلحون﴾.

فهذه أسباب النصر وشروطه، وهي معدومة عندنا،  
غير موجودة فينا، فإننا لله وإنا إليه راجعون، على ما  
أصابنا، وحل بنا!! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره، ولا  
من الدين إلا رسمه، لظهور الفساد، ولكثرة الطغيان،  
وقلة الرشاد، حتى استولى العدو شرقاً وغرباً، برأً  
وبحرأً، وَعَمَّتِ الفتن، وعظمت المحن، ولا عاصم إلا  
مَنْ رَحِمَ<sup>(١)</sup>.

(٣)

### شكواه من أهل مصر

\* شكواه من عدم وجود الغيرة في رجالهم:  
وعدم الغيرة في كثير من أهل مصر موجود<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من قلة حياء نساءهم:

قال ابن العربي:

وأما الأسواق، فسمعتُ مشيخة أهل العلم يقولون:  
لا يدخل إلا سوق الكتب والسلاح، وعندني أنه يدخل  
كل سوق للحاجة إليه، ولا يأكل فيها، لأن ذلك إسقاط  
للمروءة، وهدم للحشمة، ومن الأحاديث الموضوعة:  
«الأكل في السوق دناءة».

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٧٥/٩).

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٥/٣).



قلت (١):

ما ذَكَرْتُهُ مَشِيخَةً أَهْلَ الْعِلْمِ فَنِعَمًا هُوَ، فَإِنْ ذَلِكَ خَالَ عَنِ النَّظَرِ إِلَى النِّسْوَانِ وَمَخَالَطَتِهِنَّ، إِذْ لَيْسَ بِذَلِكَ مِنْ حَاجَتِهِنَّ. وَأَمَّا غَيْرُهُمَا مِنَ الْأَسْوَاقِ فَمَشْحُونَةٌ مِنْهُنَّ، وَقَلَّةُ الْحَيَاءِ قَدْ غَلَبَتْ عَلَيْهِنَّ، حَتَّى تَرَى الْمَرْأَةَ فِي الْقَيْسَارِيَّاتِ وَغَيْرِهِنَّ، قَاعِدَةً مَتَبَرِّجَةً بِزِينَتِهَا، وَهَذَا مِنَ الْمُنْكَرِ الْفَاشِي فِي زَمَانِنَا هَذَا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ (٢).

\* شكواه من إنحناء وقيام بعضهم لبعض:

هذا الإنحناء والتكفي، الذي نسخ عنا، قد صار عادةً بالديار المصرية، وعند العجم، وكذلك قيام بعضهم إلى البعض، حتى أن أحدهم، إذا لم يُقَمَّ له، وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، كَأَنَّهُ لَا يُؤْبَهُ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا قَدْرَ لَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا التَّقْوَا انْحَنَى بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، عَادَةً مُسْتَمِرَّةً، وَوَرَاثَةً مُسْتَقْرَّةً، لَا سِيَّمَا عِنْدَ التَّقَاءِ الْأَمْرَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ، تَنَكَّبُوا عَنِ السُّنَنِ، وَأَعْرَضُوا عَنِ السُّنَنِ (٣).

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٧/١٣).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٦٥/٩).

\* شكواه من إتيانهم المنجمين والكهّان:

وقد انقلبت الأحوال بإتيان المنجمين والكهّان، لا سيما بالديار المصرية، فقد شاع في رؤسائهم وأتباعهم وأمرائهم اتخاذ المنجمين، بل ولقد انخدع كثير من المنتسبين للفقهِ والدين، فجاءوا إلى هؤلاء الكهنة والعرّافين، فبهرجوا عليهم بالمحال، واستخرجوا منهم الأموال، فحصلوا من أموالهم على السراب والآل. ومن أديانهم على الفساد والضلال، وكل ذلك من الكبائر (١).

\* شكواه من استهتارهم واستسهالهم في كشف

العورات في الحمامات العامة:

أما دخول الحمام في هذه الأزمان، فحرام على أهل الفضل والدين، لغلبة الجهل على الناس، واستسهالهم إذا توسّطوا الحمام، رموا مآزرهم، حتى يرى الرجل البهّي ذو الشبيبة، قائماً منتصباً وسط الحمام، وخارجاً

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٣/٧).

وشكى أبو حيان في «البحر المحيط»: (١٨/٧) من أهل مصر، لا سيما إتيانهم المنجمين والكهّان، فراجعه، فكلّامه في هذا الشأن، أوعب وأجمع وأمتع.

بادياً عن عورته، ضاماً بين فخذه، ولا أحد يغيّر عليه،  
هذا أمر بين الرجال، فكيف من النساء!! لا سيما بالديار  
المصريّة، إذ حماماتهم خالية عن المطاهر، التي هي عن  
أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ  
العظيم<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من بدعهم في المآتم والجنائز:

فالحكم الإسراع في المشي - أي في الجنائز -  
لقوله ﷺ:

«أسرعوا بالجنائز، فإن تكّ صالحاً، فخيرٌ تُقدّمونها  
إليه، وإن تكن غير ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم».

لا كما يفعله اليوم الجهال في المشي رويداً،  
والوقوف بها المرّة بعد المرّة، وقراءة القرآن بالألحان إلى  
ما لا يحل ولا يجوز، حسب ما يفعله أهل الديار  
المصرية، بموتاهم<sup>(٢)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٢٤/١٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٣٠٠/٤).

(٤)

شكواه من طلبه العلم وأهله

\* شكواه من عدم إخلاصهم لله تعالى:

قال مالك بن أنس: سمعت ابن هرّمز يقول:

ينبغي للعالم أن يُورث جلساءه من بعده لا أدري،  
حتى يكون أصلاً في أيديهم، فإذا سُئل أحدهم عما لا  
يدري، قال: لا أدري.

وذكر الهيثم بن جميل قال:

شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمانٍ وأربعين  
مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري.

قلت<sup>(١)</sup>:

ومثله كثير عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين،

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

وإنما يحمل على ترك ذلك، الرياسة وعدم الإنصاف في العلم.

قال ابن عبد البر:

من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، وَمَنْ لَمْ يُنْصَفْ لَمْ يَفْهَمْ، وَلَمْ يَفْهَمْ.

روى يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت ابن وهب

يقول: سمعت مالك بن أنس يقول:

ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف.  
قلت<sup>(١)</sup>:

هذا في زمان مالك، فكيف في زماننا اليوم، الذي عمَّ فينا الفساد، وكثر فيه الطَّغَام!! وطلب فيه العلم للرياسة لا للدراية، بل للظهور في الدنيا، وغلبة الأقران بالمراء والجدال، الذي يُقْسِي القلب، ويورث الضَّغْن، وذلك مما يحمل على عدم التقوى، وترك الخوف من الله تعالى.

أين هذا عما روي عن عمر رضي الله عنه، وقد

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

قال: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية، ولو كانت بنت ذي العَصْبَة - يعني يزيد بن الحصين الحارثي - فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال، فقامت امرأة من صَوْب النساء، طويلة، فيها فَطَس<sup>(١)</sup>، فقالت: ما ذلك لك!

قال: ولم؟

قالت: لأن الله عز وجل، يقول:

﴿وَأْتِيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾.

فقال عمر:

امرأة أصابت، ورجل أخطأ<sup>(٢)</sup>.

(١) الفطس: انخفاض قصبه الأنف وتطامنها وانتشارها.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١/٢٨٦ - ٢٨٧).

والأثر الذي ساقه القرطبي ضعيف، أعني قصة المرأة ومعارضتها لعمر، بينما خطبة أمير المؤمنين ثابتة عنه من خمسة طرق، انظرها عند أبي داود: السنن، رقم (٢١٠٦)؛ والنسائي: المجتبى: (٢/٨٧ - ٨٨)؛ والترمذي: الجامع: (١/٢٠٨)؛ والدارمي: السنن: (٢/١٤١)؛ وابن ماجه: السنن: رقم (١٨٨٧)؛ والحاكم: المستدرک: (٢/١٧٥ - ١٧٦)؛ والبيهقي: السنن: (٧/٢٣١)؛ والطيالسي: المسند: رقم (٦٤)؛ وأحمد: المسند: (١/٤٨ و ٤٨).

= وقال الحاكم :

«فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

وهذه الطرق جميعاً، ليس فيها قصة المرأة ومعارضتها لعمر، وفي ذلك تنبيه إلى احتمال ضعفها، لشذوذ أو نكارة، ويؤكد هذا أن هذه القصة رويت بألفاظ مختلفة، أخرجها الزبير بن بكار في «الموفقيات» كما في «الدر المشور»: (١٣٣/٢)؛ وسعيد بن منصور في «سننه» (ق ١/٣/٥٩٨) أثر رقم (٥٩٨)؛ وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية»: (٥/٢)؛ و«مجمع الزوائد»: (٢٨٤/٤)؛ والبيهقي في «السنن»: (٢٣٢/٧) كلهم من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي عن عمر، وفي هذا علل:

أولاً: ضعف مجالد بن سعيد.  
انظر: «التاريخ الصغير»: (٧٩/٢)؛ والضعفاء الصغير: (ص ١١٢) كلاهما للبخاري؛ و«الكامل في الضعفاء»: (٢٤١٧/٦)؛ و«الجرح والتعديل»: (٣٦١/٨)؛ و«تهذيب التهذيب»: (٣٧/١٠).

ثانياً: الإنقطاع، كما قال البيهقي في «السنن»: (٢٢٣/٧) ذلك أن الشعبي - واسمه عامر بن شرحبيل - لم يسمع من عمر.

انظر: «طبقات ابن سعد»: (٢٤٧/٦)؛ و«تهذيب التهذيب»: (٦٨/٥).

= ثالثاً: الإختلاف في سنده، فقد رواه ابن إسحاق عن مجالد عن الشعبي عن مسروق، وخالفه هيثم فقال: ثنا مجالد عن الشعبي قال: خطب عمر بن الخطاب... وذكره.

وإدخال ابن إسحاق مسروقاً بين الشعبي وعمر، مما لا يطمئن القلب له، لتفرد ابن إسحاق له، قال الذهبي في خاتمة ترجمة ابن إسحاق:

«حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به، ففيه نكارة، في حفظه شيء».

وقد خالفه هشيم - وهو ثقة ثبت، كما في «التقريب»: (٣٢٠/٢) - وهو قد أرسله، فروايته هي المعتمدة. والخلاصة:

إن قصة المرأة مع عمر، ضعيفة منكرة لا تصح، ومما يؤيد ذلك ما أخرج البيهقي من طريق بكر بن عبدالله المزني قال: قال عمر بن الخطاب: لقد خرجت وأنا أريد أن أنهى عن كثرة مهر النساء، حتى قرأت هذه الآية: ﴿وَأْتِيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا﴾. قال البيهقي: «هذا مرسل جيد».

قلت: وهو أصح من مرسل ابن إسحاق، لأن رجاله كلهم ثقات، وهو بظاهره يبطل قصة المرأة، لأنه يدل على أن تراجع عمر رضي الله عنه، عما هم به من النهي، إنما كان بقراءته الآية، قبل خروجه إلى الناس، بينما القصة تقول:

إن تراجعها إنما كان بعد خروجه، وتذكير المرأة إياه بالآية.

وعلى كل حال، فهذان المرسلان، لا يصحان، لإرسالهما، =

.....

= وللتعارض الذي بينهما. ومخالفتها لسائر طرق الحديث عن عمر، التي أطبقت على أن عمر نهى عن التغالي في المهور، ولم تذكر أنه رجع عن ذلك، وليس في نهى عمر عن ذلك ما ينافي السنة، حتى يتراجع عنه، بل فيها ما يشهد له. وإذا تبين أن نهى عمر رضي الله عنه عن التغالي في المهور موافق للسنة، وحيث يمكن أن نقول:

إن في القصة نكارة أخرى، تدل على بطلانها، وذلك أن نهيه ليس فيه ما يخالف الآية، حتى يتسنى للمرأة، أن تعترض عليه، ويسلم هو لها ذلك، لأن له رضي الله عنه أن يجيبها عن اعتراضها - لو صح - بمثل قوله:

لا منافاة بين نهبي وبين الآية من وجهين:  
الأول: إن نهبي موافق للسنة، وليس هو من باب التحريم، بل التنزيه.

الثاني: إن الآية وردت في المرأة التي يريد الزوج أن يطلقها، وكان قدم لها مهراً، فلا يجوز له أن يأخذ منه شيئاً دون رضاها، مهما كان كثيراً. فقد قال تعالى: ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثمًا مبيناً﴾ فالآية وردت في وجوب المحافظة على صداق المرأة، وعدم الإعتداء عليه، والحديث وما في معناه، ونهى عمر، جاء لتلطيف المهر، وعدم التغالي فيه، وذلك لا ينافي بوجه من الوجوه، عدم الاعتداء على المهر، بحكم أنه صار حقاً لها، بمحض اختيار الرجل، فإذا خالف هو، ووافق على المهر الغالي، فهو المسؤول عن ذلك دون غيره.

=

### \* شكواه من عدم طمأنينتهم في الصلاة:

ينبغي للإنسان أن يحسن فرضه ونفله، حتى يكون له نفل، يجده زائداً على فرضه، يقربه من ربه، كما قال سبحانه وتعالى:

«وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه»...  
الحديث.

فأما إذا كان نفل يكمل به الفرض، فحكمه في المعنى، حكم الفرض.

ومن لا يحسن أن يصلي الفرض، فأحرى وأولى ألا يحسن التنفل، لا جرم تنفل الناس في أشد ما يكون من النقصان والخلل، لخفته عندهم، وتهاونهم به، حتى كأنه غير معتد به.

ولعمر الله، لقد يشاهد في الوجود من يشار إليه، ويظن به العلم، تنفله كذلك، بل فرضه، إذ ينقره نقر

= وانظر: «إرواء الغليل»: (٣٤٧/٦)؛ و«مجلة التمدن الإسلامي»: الأجزاء ٢١-٢٤ لعام ٢٨ سنة ١٣٨١ هـ-١٩٦١ م: ص (٥١٤-٥١٩).

الديك، لعدم معرفته بالحديث، فكيف بالجهال الذين لا يعلمون!!.

وقد قال العلماء:

ولا يجزيء ركوع ولا سجود، ولا وقوف بعد الركوع، ولا جلوس بين السجدين، حتى يعتدل راعياً وواقفاً وساجداً وجالساً. وهذا هو الصحيح في الأثر، وعليه جمهور العلماء وأهل النظر<sup>(١)</sup>.

(٥)

شكواه من أمراء وحكام زمانه

\* شكواه من اتّخاذهم أهل الكتاب كتبة وأمّناء:

قيل لعمر رضي الله عنه:

إن ههنا رجلاً من نصارى الحيرة، لا أحد أكتب منه، ولا أخط بقلم، أفلا يكتب عنك؟.

فقال:

لا آخذ بطانة من دون المؤمنين.

فلا يجوز استكتاب أهل الذّمة، ولا غير ذلك من تصرفاتهم في البيع والشراء، والاستنابة إليهم.

قلت<sup>(١)</sup>:

وقد انقلبت الأحوال في هذه الأوطان، باتّخاذ أهل

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١١/١٢٤).

الكتاب كتبةً وأمناء، وتسوّدوا بذلك عند الجهلة الأغبياء،  
من الولاة والأمراء<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من أكلهم مال الناس بالباطل:

ومثل قوم لوط<sup>(٢)</sup> اليوم، هؤلاء المكاسون، الذين  
يأخذون من الناس ما لا يلزمهم شرعاً من الوظائف الماليّة  
بالقهر والجبر، فضمّنوا ما لا يجوز ضمان أصله من الزكاة  
والموارث والملاهي، والمترتبون في الطرق، إلى غير  
ذلك، مما قد كثر في الوجود، وعمل به في سائر البلاد.  
وهو من أعظم الذنوب وأكبرها وأفحشها، فإنه غصبٌ  
وظلمٌ وعسفٌ على الناس، وإذاعةٌ للمنكر، وعمل به،  
ودوام عليه، وإقرار له، وأعظمه تضمين الشرع والحكم  
للقضاء. فإننا لله وإنا إليه راجعون! لم يبق من الإسلام إلا  
رسمه، ولا من الدين إلا اسمه<sup>(٣)</sup>.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٧٩/٤).

(٢) انظر رسالتنا: «خلاصة الكلام في خصال قوم لوط عليه الصلاة  
والسلام» سير الله طبعها.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: (٢٤٩/٧).

\* فتواه في ولاة زمانه:

قال ابن خُوَيْرِ مَنَدَاد:

وأما طاعة السلطان، فتجب فيما كان الله فيه طاعة،  
ولا تجب فيما كان الله فيه معصية.

ولذلك قلنا:

إنّ ولاة زماننا، لا تجوز طاعتهم ولا معاونتهم ولا  
تعظيمهم، ويجب الغزو معهم متى غزوا، والحكمُ من  
قبلهم، وتولية الإمامة والحسبة، وإقامة ذلك على وجه  
الشريعة.

وإن صلّوا بنا، وكانوا فسقة من جهة المعاصي،  
جازت الصلاة معهم، وإن كانوا مبتدعة لم تجز الصلاة  
معهم إلا أن يخافوا، فيصلّي معهم تقيّة، وتعاد الصلاة.  
قلت<sup>(١)</sup>:

رُوي عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال:  
حقُّ عليّ الإمام أن يحكم بالعدل، ويؤدّي الأمانة،  
فإذا فعل ذلك وجبّ على المسلمين أن يطيعوه، لأن الله

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

تعالى أمرنا بأداء الأمانة والعدل، ثم أمر بطاعته<sup>(١)</sup>.

\* شكواهم من أكلهم الرشوة:

قال الله تعالى:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٩/٥).

واعتنى الإمام القرطبي اعتناءً خاصاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وموقف العلماء الصادقين من الحكام الظالمين. فذكر في «الجامع لأحكام القرآن»: (٥٠/٢٠ - ٥١) عن عمرو بن عبّيد أنه قرأ عند المنصور حتى بلغ قوله تعالى: ﴿إِنْ رِبِكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ فقال: ﴿إِنْ رِبِكَ لِبِالْمِرْصَادِ﴾ يا أبا جعفر، ثم قال: قال الزمخشري: عَرَّضَ لَهُ فِي هَذَا النِّدَاءِ، بَأَنَّهُ بَعْضٌ مِنْ تَوَعُّدِ بِنْدِكَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَلِلَّهِ ذَرَّةٌ، أَيُّ أَسَدٍ فَرَّاسٍ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ!! يَدَّقُ الظَّلْمَةَ بِإِنكَارِهِ، وَيَقْمَعُ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ بِاحْتِجَاجِهِ!! وذكّر فيه: (٣٣٧/١ - ٣٤٠) قصة سليمان بن عبد الملك مع أبي حازم، وعلّق عليها بقوله:

«هكذا يكون الإقتداء بالكتاب والأنبياء. انظروا إلى هذا الإمام الفاضل، والحبر العالم، لم يأخذ على عمله عَوْضاً، ولا على وصيته بدلاً، ولا على نصيحته صَفْداً، بل بَيَّنَّ الْحَقَّ وَصَدَّعَ، وَلَمْ يَلْحَقْهُ فِي ذَلِكَ خَوْفٌ وَلَا فَرَعٌ».

المعنى في الآية:

لا تجمعوا بين أكل المال بالباطل، وبين الإدلاء إلى الحكام بالحجج الباطلة، وهو كقوله:

﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾.

وهو من قبيل قولك: لا تأكل السمك، وتشرب اللبن.

وقيل: المعنى لا تصانعوا بأموالكم الحكام وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها، فالباء إِرْزَاقٌ مجرد.

قال ابن عطية:

وهذا القول يترجّح، لأن الحكام مظنة الرشاء، إلا من عصم، وهو الأقل.

وأيضاً فإن اللفظين متناسبان:

تدلوا من إرسال الدلو، والرشوة من الرشاء، كأنه يمدّ بها ليقضي الحاجة.



قلت<sup>(١)</sup>:

فالحكام اليوم عين الرشا، لا مَظِنَّة، ولا حول ولا

قوة إلا بالله!!<sup>(٢)</sup>.

(٦)

## شكواه من عوام المسلمين

\* شكواه من وقوعهم في ألفاظ الشرك:

قوله تعالى:

﴿إِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ﴾.

وفي آية أخرى:

﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فُذُو دُعَاءِ عَرِيضٍ﴾.

قيل:

معناها أنهم يدعون الله ينجيهم من الهلكة، فإذا

أنجاهم قال قائلهم:

(لولا فلان ما نجونا) و(لولا الكلب لدخل علينا

اللص) ونحو هذا.

فيجعلون نعمة الله منسوبة إلى فلان، ووقايته منسوبة

إلى الكلب.

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢/٣٣٩ و ٣٤٠).

قلت (١):

وقد يقع في هذا القول والذي قبله كثير من عوام المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (٢).

\* شكواه من غنائهم:

قال بعد أن ذكر الأحاديث والآثار التي تدل على حرمة الغناء:

لهذه الآثار وغيرها قال العلماء بتحريم الغناء، وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به، الذي يحرك النفوس ويبعثها على الهوى والعزل، والمُجُون الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن، فهذا النوع إذا في شعري شَبَّب فيه بذكر النساء، ووصف محاسنهن وذكر الخمر والمحرمات (٣)، لا يختلف في تحريمه، لأنه اللهو والغناء المذموم بالاتفاق (٤). والإشتغال بالغناء على الدوام سفة

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢٧٣/٩).

(٣) ولم يقتصر غناء زمننا اليوم على المحرمات، بل في بعضه كفر صريح، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: (٥٤/١٤).

تُرَدُّ به الشهادة، فإن لم يُدَمَّ لم ترد. وذكر إسحاق بن عيسى الطباع قال:

سألت مالك بن أنس عما يُرخص فيه أهل المدينة من الغناء، فقال:

إنما يفعله عندنا الفساق (١).

وما يدل على تحريم المزامير والغناء واللهو قوله تعالى:

﴿وَأَسْتَفْزِرُّ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ﴾ على قول مجاهد.

وما كان من صوت الشيطان أو فعله، وما يستحسنه، فواجب التنزه عنه.

وروى نافع عن ابن عمر:

أنه سمع صوت زمارة، فوضع أصبعيه في أذنيه، وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول:

يا نافع!! أسمع؟؟.

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٥٥/١٤).

فأقول: نعم.

فمضى، حتى قلت له: لا.

فوضع يديه، وأعاد راحلته إلى الطريق، وقال: رأيت رسول الله ﷺ، سمع صوت زمارة راع، فصنع مثل هذا.

قال علماؤنا:

إذا كان هذا فعلهم في حق صوت لا يخرج عن الاعتدال، فكيف بغناء أهل هذا الزمان وزمرهم<sup>(١)</sup>.

\* شكواه من ظلمهم:

روى مكحول عن أبي هريرة قال:

ما رأيت أكثر استغفاراً من رسول الله ﷺ.

وكان مكحول كثير الاستغفار.

قال علماؤنا:

الإستغفار المطلوب، هو الذي يُحَلَّ عَقْدَ الإصرار، ويثبت معناه في الجنان، لا التلفظ باللسان.

فأما مَنْ قال بلسانه: استغفر الله، وقلبه مصرٌّ على

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٩٠/١٠).

معصيته، فاستغفاره ذلك يحتاج إلى استغفار، وصغيرته لاحقة بالكبائر.

وروي عن الحسن البصري أنه قال:

استغفارنا يحتاج إلى استغفار.

قلت<sup>(١)</sup>:

هذا يقوله في زمانه، فكيف في زماننا هذا الذي يُرى فيه الإنسان مُكَبَّباً على الظلم!! حريصاً عليه لا يُقْلَع، والسُّبْحَةَ في يده، زاعماً أنه يستغفر الله من ذنبه، وذلك استهزاء منه واستخفاف، وفي التنزيل:

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) أي الإمام القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: (٢١٠/٤ - ٢١١).

(٧)

### شكواه من ندره الحلال

ومن أراد الحلال الصَّرف في هذه الأزمان، دون شبهة ولا امتراء ولا ارتياب، فليشرب بكفيه الماء من العيون والأنهار المسخَّرة بالجريان، آناء الليل وآناء النهار، مُبتَغياً بذلك من الله كسب الحسنات، ووضع الأوزار، واللحوق بالأئمة الأبرار<sup>(١)</sup>.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٥٤/٣).

قلت: الحلال والحرمة إنما تتعلق بطريق الكسب والأشياء التي لم ينص الشرع على تحريمها حلال، ولو أطبقت الأرض جميعها على حرمة الأشياء، فينبغي للفقهاء أن لا يأكل إلا الحلال، لأنه يأكل قدر حاجته ولا يزيد على ذلك، و«الضرورة تقدر بقدرها».

(٨)

### شكواه من مؤذني زمانه

وحكم المؤذن أن يترسل في أذانه، ولا يُطرب به، كما يفعله اليوم كثير من الجهال، وقد أخرجه كثير من الطَّغام والعوام عن حدِّ الإطراب، فيرجعون فيه التَّرجيعات، ويكثرون فيه التقطيعات، حتى لا يفهم ما يقول، ولا بما به يصول<sup>(١)</sup>.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: (٢٣٠/٦).

يَخْلُدُ فِي النَّارِ، إِلَّا كَافِرٌ جَاحِدٌ، لَيْسَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ  
خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ<sup>(١)</sup>.

ثم قال رحمه الله تعالى في قوله تعالى :  
﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ هؤلاء أهل طاعة الله  
عز وجل والوفاء بعهده ﴿ففي رحمة الله هم فيها  
خالدون﴾ أي في جنّته، ودار كرامته، خالدون باقون.  
جعلنا الله منهم، وجنّبنا طرق البدع والضلالات،  
ووفقنا لطريق الذين آمنوا وعملوا الصالحات، آمين<sup>(٢)</sup>.

تمت والحمد لله ربّ العالمين

(١) الجامع لأحكام القرآن: (١٦٨/٤).  
(٢) الجامع لأحكام القرآن: (١٦٩/٤).

(٩)

## شكواه من أهل البدع والضلال

مَنْ بَدَّلَ أَوْ غَيَّرَ أَوْ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ، مَا لَا يَرْضَاهُ،  
وَلَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، فَهُوَ مِنَ الْمَطْرُودِينَ عَنِ الْحَوْضِ  
الْمُبْتَدِعِينَ مِنْهُ، الْمَسْوُودِي الْوَجْوه، وَأَشْدَهُمْ طَرْدًا وَإِبْعَادًا  
مَنْ خَالَفَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَفَارَقَ سَبِيلَهُمْ، كَالْخَوَارِجِ  
عَلَى اخْتِلَافٍ فِرْقَهَاءَ، وَالرُّوَافِضِ عَلَى تَبَايُنِ ضَلَالِهَا،  
وَالْمُعْتَزِلَةِ عَلَى أَصْنَافِ أَهْوَائِهَا، فَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَبْدَلُونَ  
وَمُبْتَدِعُونَ، وَكَذَلِكَ الظُّلْمَةُ الْمُسْرِفُونَ فِي الْجُودِ وَالظُّلْمِ،  
وَطَمَسَ الْحَقَّ، وَقَتَلَ أَهْلَهُ وَإِذْلَالَهُمْ، وَالْمَعْلُونُونَ بِالْكَبَائِرِ،  
الْمُسْتَخْفُونَ بِالْمَعَاصِي، وَجَمَاعَةُ أَهْلِ الزَّيْعِ وَالْأَهْوَاءِ  
وَالْبِدْعِ، كُلٌّ يَخَافُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونُوا عُتْوًا بِالْآيَةِ<sup>(١)</sup>، وَلَا

(١) وهي قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ  
إِيْمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.



| الصفحة | الموضوع                            |
|--------|------------------------------------|
| ٢٦     | شكواه من أكلهم مال الناس بالباطل . |
| ٢٧-٢٨  | فتواه في ولاة زمانه .              |
| ٢٨-٣٠  | شكواه من أكلهم الرّشوة .           |
| ٣١     | شكواه من عوأم المسلمين .           |
| ٣١-٣٢  | شكواه من وقوعهم في ألفاظ الشرك .   |
| ٣٢-٣٤  | شكواه من غنائمهم .                 |
| ٣٤-٣٥  | شكواه من ظلمهم .                   |
| ٣٦     | شكواه من ندرة الحلال .             |
| ٣٧     | شكواه من مؤذني زمانه .             |
| ٣٨     | شكواه من أهل البدع والضلال .       |
| ٤٠     | فهرس المواضيع .                    |
| ٥١-٥٢  | فهرس المواضيع .                    |
| ٥٣     | فهرس المواضيع .                    |
| ٥٤     | فهرس المواضيع .                    |
| ٥٥-٥٦  | فهرس المواضيع .                    |
| ٥٧     | فهرس المواضيع .                    |
| ٥٨-٥٩  | فهرس المواضيع .                    |
| ٦٠     | فهرس المواضيع .                    |
| ٦١-٦٢  | فهرس المواضيع .                    |
| ٦٣     | فهرس المواضيع .                    |
| ٦٤     | فهرس المواضيع .                    |
| ٦٥-٦٦  | فهرس المواضيع .                    |